

# رأي الفقه في الحاكم المسلم (الأندلسي أنموذجاً)

الباحثة : إخلص جبار كاطع المالكي

أ.د. حسين جبار مجيتل العليوي

جامعة البصرة - كلية التربية للعلوم الإنسانية - قسم التاريخ

## خلاصة البحث:

تحدثت هذه الدراسة عن رأي المذاهب الفقهية عن الحاكم المسلم، لأنه يمثل الإسلام والمسلمين وهو واجهة الدولة الإسلامية بكل ما تعنيه الكلمة وكل ما يفعله يعود على الدولة سواء بالجوانب الإيجابية أو السلبية، وعليه كان الفقهاء أما يوافقونه في بعض الأمور أو كلها أو على العكس من ذلك وفقاً لما كانوا يرونه مطابقاً أو مخالفاً للشريعة الإسلامية من خلال النصح والإرشاد وإطلاق المواعظ والحكم بناءً على تلك الشريعة، لكونها وظيفتهم التي اقتصوا بها، فمن واجبه العمل وفقاً لها.

الكلمات المفتاحية : فقه ، مذاهب ، الأندلس .

## The Opinion of Jurisprudence on the Muslim ruler (Andalusian as a Model)

Researcher: Ikhlas Jabbar Kata Al-Maliki

Prof. Dr. Hussein Jabbar Mejitel Al-Alawi

Dept. of History, College of Education for Human Sciences,

University of Basrah

### Abstract:

This study talked about the opinion of the schools of jurisprudence about the Muslim ruler, because he represents Islam and Muslims, which is the façade of the Islamic state in every sense of the word and everything he does returns to the state, whether positive or negative aspects, and therefore the jurists either agree with him in some or all things or on the contrary according to what they see Conforming or contrary to Islamic law through advice, guidance, exhortations and judgment based on that law, as it is their job in which they specialized, it is their duty to work according to it.

Keywords : jurisprudence, doctrines, Andalusia .

سُط الضوء في هذا البحث على رأي المذاهب الفقهية الإسلامية- لدى أهل السنة والجماعة على الحاكم المسلم، لأنه يترأس هرم الدولة الإسلامية وباعتباره خليفة لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كما كانوا يرون فلا بد من إبداء آراء الفقهاء في سلوكيات أولئك الحكام وفقاً لما يرتضيه الدين الإسلامي أو ما بُني على اجتهاداتهم التي كانوا يرونها صحيحة وموافقة للشرع الإسلامي (القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف)، وبما إن الأندلس بعد دخول القوات الإسلامية إليها في سنة (٥٩٢هـ/٧١٠م) أصبحت دولة ذات غالبية إسلامية يحكمها المسلمون، فكان لزاماً على الحاكم في الأندلس أن يأخذ برأي ما يعتقد به من المذاهب، وذلك لأن الفقه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بجوانب الحياة جميعها، الدينية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، فالفقه لا يعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فحسب ولا يعني ارتباطه بالحلال والحرام من جانب سطحي فقط بل هناك جزئيات لا يعرفها الأشخاص غير الفقهاء لذلك يلزم الرجوع إليهم في تفصيل الجزئيات، وهذا ما نستدل عليه من المعنى اللغوي للفقه، إذ قيل: ((هو فهم الأشياء الدقيقة، وقد جعله الشرع خاصاً بعلم الشريعة وتخصيصاً بعلم الفروع منها دون غيره من العلوم))<sup>(١)</sup>.

وعليه عُرف الفقه اصطلاحاً بأنه: ((العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية))<sup>(٢)</sup>، وقد تعددت وانتشرت المذاهب الفقهية وحصلت بعضها على صدى واسع في بلاد الأندلس بعد استقرار المسلمين فيها وانتشارهم في ربوعها، فكانوا بحاجة إلى تنظيم أمورهم شأنهم شأن البلدان الإسلامية الأخرى، فكانت بداية انتشارها في عهد الأمانة (١٣٨-٣١٦هـ/٧٥٥-٩٢٨م)<sup>(٣)</sup>.

وعلى ضوء انتشار تلك المذاهب الفقهية في الأندلس قسمنا عناوين البحث على أربعة عناوين تتمثل بالمذهب الأوزاعي أولاً، والمذهب المالكي ثانياً بينما ضم العنوان الثالث المذهب الشافعي والعنوان الرابع ضم المذهب الظاهري، كما تكون البحث من الخاتمة التي تضمنت نتائج ما توصلنا إليه في المحتوى، وباعتمادنا مجموعة من المصادر المثبتة في آخر البحث.

أولاً: **مذهب الأوزاعي**: نسبة إلى مؤسسه عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد (ت ١٥٧هـ/٧٧٣م)، وهو فقيه شامي<sup>(٤)</sup> معاصر لسلطة الإمارة الأندلسية، لم يدخل إلى الأندلس لينشر مذهبه فيها، لكنه انتشر عن طريق الفقهاء الذين سمعوا من الأوزاعي منهم: أسد بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup> وصعصعة بن سلام الشامي<sup>(٦)</sup>.

أما بالنسبة إلى موقف الأوزاعي أو رأيه من السلطات الحاكمة فقد ذكرنا أنه لم يلتق بسلطات الأندلس المعاصرة له إلا إنه كان يخاطب سلاطين الشام والعراق، وينصحهم<sup>(٧)</sup>، ومن الأدلة على ذلك رسالته للخليفة العباسي أبي جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨هـ/٧٥٣-٧٧٤م) عندما تولى الحكم في العراق، فقال له: ((أما بعد، فإن الله عز وجل إنما استرعاك، أمر هذه الأمة لتكون فيها بالقسط (باللين) قائماً، وبنبيه صلى الله عليه وسلم في خفض الجناح والرفأة متشبهاً))<sup>(٨)</sup>.

## رأي الفقه في الحاكم المسلم (الأندلسي أنموذجاً) : —

نستنتج من النص إن الأوزاعي كان ينصح أبو جعفر المنصور على إقامة حكومته وفقاً للشرع الإسلامي جاعلاً الرعية نصب عينيه في التواضع لهم ومسامحتهم مقتدياً برسول الله (ﷺ).

وفي الوقت نفسه وبخ صالح بن علي<sup>(٩)</sup> والي المنصور على الشام بعدما حارب النصارى في لبنان، بسبب امتناع بعضهم عن تأدية الجزية للسلطة الحاكمة، إذ قال له: (( قد كان من إجلاء أهل الذمة من أهل جبل لبنان مما لم يكن عليه تمالاً عليه خروج من خرج منهم، ولم تطبق عليه جماعتهم، فقتل منهم طائفة ورجع بقيتهم إلى قراهم، فكيف تؤخذ عامة بعمل خاصة؟ فيخرجون من ديارهم وأموالهم؟، وقد بلعنا إن من حكم الله عز وجل أنه لا يأخذ العامة بعمل الخاصة، ولكن يأخذ الخاصة بعمل العامة، ثم يبعثهم على أعمالهم، فأحق ما أفتدي به ووقف عليه حكم الله تبارك وتعالى، وأحق الوصايا بأن تحفظ وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله: من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه<sup>(١٠)</sup>، من كانت له حرمة في دمه فله في ماله والعدل عليه مثلها فإنهم ليسوا بعبيد فتكونوا من تحويلهم من بلد إلى بلد في سعة، ولكنهم أحرار أهل ذمة، يُرجم محصنهم على الفاحشة...))<sup>(١١)</sup>.

يتضح من رسالة الأوزاعي إلى والي صالح بن علي أنه لم يتوان عن قول الحق على الرغم قوة السلطة العباسية آنذاك كما أنه مال إلى أهل الذمة ودافع عن حقوقهم داخل بلاد المسلمين بغض النظر عن اختلافهم عنه في الدين والمعتقد والعرق.

وقد حظي الأوزاعي بإعجاب المنصور فكان يبجله ويحترمه، وهذا ما بينه الذهبي بقوله: (( قد كان المنصور يعظم الأوزاعي، ويصغي إلى وعظه ويجله))<sup>(١٢)</sup>.

أما في بلاد الأندلس لم نجد إشارة تدل على إن الأوزاعي خاطب سلطتها أو أتى على من فيها، ولم يكن ذلك بالضرورة، إذ لم يشاهد ما كان يحدث فيها من سلوكيات، لأنه يقطن في بلاد تابعة لسلطات أخرى إلا أن من تعلموا عنده أو سمعوا منه هم من نقل صورته إلى الأندلس فنشروا مذهبها فيها، ومع اختفاء دورهم أو ضالته قل انتشار المذهب من بلاده الأم (الشام)، وبذلك كان سهل الاندثار، وهذا ما بينه أحد النصوص عن عدم قيام أصحاب هذا المذهب على الاستمرار في نشره وتوسيع دائرته وإكمال ما جاء به الأوزاعي من آراء فقهية، إذ روي: (( قال سعيد بن عبد العزيز<sup>(١٣)</sup> يعاتب أصحاب الأوزاعي، فقال: مالكم لا تجتمعون؟ مالكم لا تتذكرون؟!))<sup>(١٤)</sup>.

وعليه فإن بعد المسافة بين الشام وبلاد الأندلس تبدو كقيلة بتغيير المذهب، إذ لا يوجد هناك تبادل الوافدين بكثرة بين البلدين كما قل انتشار المذهب في البلاد الأم التي توقف أصحابها فيها عن نشره في بلادهم كما ذكرنا ذلك في النص أعلاه فما بالك في البلاد الأخرى كالأندلس، وعليه انتقلت الأندلس إلى مذهب آخر.

## رأي الفقه في الحاكم المسلم (الأندلسي أنموذجاً) : -

ثانياً: **المذهب المالكي**: مؤسسه مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي (ت ١٧٩/٥١٧٩م)<sup>(١٥)</sup>، فقيه من أهل المدينة المنورة، انتشر مذهبه في عدة بلدان إسلامية، لفقهه واجتهاداته التي استحسناها وفضلوها على غيرها من فقه واجتهادات الآخرين<sup>(١٦)</sup>.

أما في بلاد الأندلس فيبدو إن المذهب المالكي انتشر بعد المذهب الأوزاعي، وهذا ما نستدل عليه من نص الذهبي، إذ قال: ((ولقد كَانَ مذهب الأوزاعي ظاهراً بالأندلس إلى حدود العشرين ومائتين، ثم تناقص واشتهر مذهب مالك ببيحي بن يحيى الليثي<sup>(١٧)</sup>))<sup>(١٨)</sup>.

ونستنتج من النص إن المذهب المالكي وجد فراغاً شاسعاً في بلاد الأندلس بتناقص المذهب الآخر مما فسح له المجال بالانتشار وشغل الفراغ عن طريق يحيى بن يحيى الداعي إلى المذهب.

أما بالنسبة إلى رأي مالك بسلوكيات السلطات الحاكمة، فقد ذُكر أنه لم يكن معجباً بتصرفات الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور، ومن هذه التصرفات إهانتة للعلويين وإذلالهم<sup>(١٩)</sup>، وعندما خرجوا عليه في ثورة وقف مالك بن أنس إلى جانبهم وأفتى بالخروج على المنصور، ونستدل على ذلك من النص التالي: ((أن مالك بن أنس استفتى في الخروج مع محمد بن عبد الله، وقيل له: إن في أعناقنا بيعة لأبي جعفر، فقال: إنما بايعتم مكرهين، وليس على مكره يمين، فأسرع الناس إلى محمد بن عبد الله<sup>(٢٠)</sup>))<sup>(٢١)</sup>، وذلك في سنة (١٤٥/٥١٦٢م)<sup>(٢٢)</sup>.

وعندما باءت الثورة بالفشل وكان مالك يعارض المنصور بآرائه فألقي القبض على مالك وسُجن وتعرض للضرب باعتباره ساند الحق آنذاك فلم يرق للمنصور ذلك<sup>(٢٣)</sup>، وعن طريقة تعذيب مالك على يد المنصور قيل: (( ثم جرده ومدّه فضربه بالسياط ومدت يده حتى انخلعت كتفه، وفي رواية مدت يده حتى انخلعت كتفاه))<sup>(٢٤)</sup>.

أما رأيه بحكم الأندلس ورأي الحاكم به وبمذهبه فقد كان بينهما إعجاب متبادل، إذ قيل سأل عن عبد الرحمن الداخل (١٣٨-١٧٢/٥١٧٢-٧٥٥-٧٨٨م) - الذي ثبت أركان الدولة الأموية في الأندلس -<sup>(٢٥)</sup>: ((وسأل مالك بن أنس رجلاً من أهل الأندلس عن سيرة عبد الرحمن، فقال: يلبس الصوف ويأكل خبز الشعير، ويجاهد في سبيل الله، وعدّد مناقبه، فقال مالك: ليت أنّ الله زين حرمنا بمثله، وبلغ عبد الرحمن، فسُرّ بقوله، وجمع أهل الأندلس على مذهب مالك، وكانوا قبل ذلك على مذهب الأوزاعي))<sup>(٢٦)</sup>.

وقيل بل كان سؤاله عن الحكم بن هشام (١٨٠-٢٠٦/٥٢٠٦-٧٩٦-٨٢١م)، لأنه كان الأمير آنذاك: (( ففي دولة الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل - وهو ثالث الولاة بالأندلس من الأمويين - انتقلت الفتوى إلى رأي مالك بن أنس وأهل المدينة، فانتشر علم مالك ورأيه بقرطبة<sup>(٢٧)</sup> والأندلس جميعاً، بل والمغرب، وذلك برأي الحكم واختياره، واختلفوا في السبب المقتضي لذلك، فذهب الجمهور إلى أن سببه رحلة علماء الأندلس

## رأي الفقه في الحاكم المسلم (الأندلسي أنموذجاً) : -

إلى المدينة، فلما رجعوا إلى الأندلس وصفوا فضل مالك وسعة علمه، وجلالة قدره، فأعظموه كما قدمنا ذلك، وقيل: عن الإمام مالكاً سأل بعض الأندلسيين عن سيرة ملك الأندلس، فوصف له سيرته، فأعجبت مالكاً لكون سيرة بني العباس لم تكن مرضية... فقال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه لذلك المخبر: نسأل الله تعالى أن يزين حرمنا بملككم أو كلاً هذا معناه، فنميت المسألة إلى ملك الأندلس، مع ما علم من جلالة مالك ودينه فحمل الناس على مذهبه وترك مذهب الأوزاعي، والله تعالى أعلم<sup>(٢٨)</sup>.

والملاحظة الجديرة بالذكر هنا أن كلاً من النصين السابقين يتحدثان عن أمير من أمراء الأندلس، لكونه الموصوف أمام مالك بن أنس، فلو أسلمنا بصحة النص الذي يخص عبد الرحمن الداخل فبالفعل كان الإمام معاصراً للأمير كما إن الأخير معاصراً لأبي جعفر المنصور الذي قورن به، وتمنى مالك أن يكون في البلاد مثل الداخل عندهم بدلاً من المنصور، بالإضافة إلى ذلك إن الإمام مالك بن أنس توفي قبل تولي الحكم بن هشام للسلطة في الأندلس بعام إذا لم تكن بعدة أشهر أو أيام معدودة فصلت بين تاريخين هجريين لذلك يبدو إن الأندلسيين كانوا على مذهب مالك في أيام الأمير الداخل، وليس الأمير الحكم، وربما كان أكثر انتشاراً على عهد الأخير لوجود يحيى بن يحيى وشبطين<sup>(٢٩)</sup> المعاصرين للأمير الأخير<sup>(٣٠)</sup>، وهو الأرجح في نشر المذهب المالكي وليس شرطاً أن يكون هو الذي نال إعجاب مالك بل إنه أكمل ما جاء به جده وأبيه من الإبقاء على القوانين المالكية.

ويبدو مما تقدم إن الأمراء الأمويين كانت لهم يد في نشر المذهب المالكي من خلال جملة فحمل الناس على مذهبه كأنما حثهم أو أجبرهم على إتباع المذهب من خلال وضع قوانين الدولة من الناحية القضائية وما يتعلق بها على ضوء المذهب المالكي، إذ كانت الدولة إسلامية فلا بد أن تعتمد في قوانينها على طروحات رجال الدين والفقهاء.

وبالمحصلة النهائية يمكن إن نستخرج عوامل انتشار المذهب المالكي في الأندلس على شكل مجموعة من النقاط التالية:

أولاً: عوامل دينية، وتعود هذه العوامل إلى وجود الدعاة من الفقهاء ممن سمع عن مالك بن أنس، إذ كان لهم دوراً كبيراً في نشر مذهبه في بلاد الأندلس، ومنهم شبطين، ويحيى بن يحيى كما أشرنا إلى ذلك سابقاً.

ثانياً: عوامل سياسية، وتتمثل هذه العوامل بقيام سلطة الأندلس باتخاذ المذهب المالكي مذهباً رسمياً للدولة في المعاملات والتشريع.

## رأي الفقه في الحاكم المسلم (الأندلسي أنموذجاً) : —

ثالثاً: عوامل إعلامية، وتكمن هذه العوامل بنقل صورة حسنة عن حاكم الأندلس هشام بن عبد الرحمن إلى مالك بن أنس، وذلك باختلافه عن السلاطين الذين عاصروهم مالك بن أنس في بلاد المشرق وما لاقى منهم كما إنه لم يسافر إلى بلاد الأندلس ليرى بنفسه الصورة الحقيقية لهذا الحاكم فأعجب بما نُقل له، وبالنتيجة نُقل استحسان الإمام مالك إلى الأمير هشام، وهذا ما يفعله العامل الإعلامي غالباً سواء كانت صورة النقل ذات أثر إيجابي أو سلبي.

رابعاً: عوامل اجتماعية، ونعني بها تقبل المجتمع لهذا المذهب، ويبدو ذلك لسهولة فهمه واستيعابه<sup>(٣١)</sup>.

وهذا ليس المهم، لأن الأكثر أهمية منه يكمن في مدى تطبيق السلطة الحاكمة لطروحات المذهب وتطبيقها على أرض الواقع فيما يخص الحلال والحرام والحق والباطل، وهي أسس يستند عليها كل مذهب إسلامي يستوحي تعاليمه من القرآن الكريم كمصدر أولي للتشريع، وكذلك السنة النبوية، وعليه قال مالك بن أنس: (( إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما خالف فاتركوه ))<sup>(٣٢)</sup>.

ثالثاً: المذهب الشافعي: وتعود نسبته أو تسميته إلى مؤسسه أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤/٥٢٠م) <sup>(٣٣)</sup>.

أما بالنسبة إلى رأيه في سلوكيات الحاكم المسلم فلم نعثر على نص صريح يؤيد أو يعارض بعض السلوكيات إلا إنه لم يكن بعيداً عن السلطة الحاكمة في بغداد، فقد نُقل إلى هارون الرشيد (١٧٠-١٩٣/٥١٩٣-٧٨٦-٨٠٨م) بأن الشافعي ومعه عدداً من الرجال في نجران يقفون بجانب العلويين، وإن لسان الشافعي أحد من السيف، إذ قيل: ((يعمل بلسانه ما لا يقدر عليه المقاتل بسيفه))<sup>(٣٤)</sup>.

وقد أثار ذلك حفيظة الرشيد فأمر بإحضارهم إليه وعددهم عشرة فقتل منهم تسعاً إلا الشافعي فإنه أنقذ نفسه منه بالتودد إليه ووصفه بأمير المؤمنين وإنه صاحب حق بالخلافة حتى أنقذ نفسه من الموت حينها<sup>(٣٥)</sup>.

أما رأيه بالحاكم أياً كان وكيفما كان سلوكه فلا يجوز الخروج عليه وتستلزم طاعته إذا بايعه العامة ورضوا بحكمه حتى لو كان ذلك بالسيف<sup>(٣٦)</sup>، إذ قال: ((كل من غلب على الخلافة بالسيف، حتى يسمى خليفة، ويجمع الناس عليه، فهو خليفة))<sup>(٣٧)</sup>.

## رأي الفقه في الحاكم المسلم (الأندلسي أنموذجاً) : —

وكان مذهبه أحد المذاهب التي انتشرت في أقطار شتى، وكانت الأندلس من بينها، إذ وصل إليها هذا المذهب عن طريق الفقهاء الداعين إلى نشره ومنهم قاسم بن محمد<sup>(٣٨)</sup>، وعبيد الله بن عمر<sup>(٣٩)</sup>، وابن صلي الله<sup>(٤٠)</sup>، وابن أبي بردة<sup>(٤١)</sup>، الذي قدم من بغداد إلى الأندلس في عهد الخليفة الحكم المستنصر (٣٥٠-٣٦٦هـ/٩٦١-٩٧٦م) فأكرمه، ولكن فيما بعد نفاه من البلد بسبب مذهبه<sup>(٤٢)</sup>.

**رابعاً: المذهب الظاهري:** وتعود تسميته إلى مؤسسه داود بن علي الظاهري (ت ٥٢٧/٨٨٣م) أحد فقهاء بغداد<sup>(٤٣)</sup>، ولم نجد له في المصادر التي بين أيدينا نصاً يختص بأمور الحكام وسلوكياتهم، وكغيره من المذاهب السابقة وصل مذهبه إلى بلاد الأندلس عن طريق الرحالة القرطبي عبد الله بن محمد بن القاسم<sup>(٤٤)</sup>، ونقل تعاليم الظاهري وكتبه إلى الأندلس<sup>(٤٥)</sup>، ومن الفقهاء الذين تبناوا هذا المذهب هو الفقيه الأندلسي والمؤرخ الكبير ابن حزم الذي لقب بالظاهري بناءً على ذلك، وفي مذهبه الجديد بعد أن تحول عن المذهب الشافعي، وهذا ما بينه الذهبي بقوله: (( إنه تفقه أولاً للشافعي ثم أداه اجتهاده إلى القول بنفي القياس كله جليه وخفيه والأخذ بظاهر النص وعموم الكتاب والحديث ))<sup>(٤٦)</sup>.

ويبدو إن هناك مذاهب أخرى دخلت إلى الأندلس، ولكن السلطات الحاكمة لم تقبل بها وحاربتها وأبقت على مذهب مالك كمذهب رسمي للبلاد دون منافس، وهذا ما بينه المقدسي بقوله: ((أما في الأندلس فمذهب مالك وقراءة نافع<sup>(٤٧)</sup>) وهم يقولون لا نعرف إلا كتاب الله وموطأ مالك فإن ظهرنا على حنفي<sup>(٤٨)</sup> أو شافعي نفوه وإن عثروا على معتزلي<sup>(٤٩)</sup> أو شيعي ونحوهما ربما قتلوه))<sup>(٥٠)</sup>.

### الخاتمة

بالمحصلة النهائية إن المذاهب جميعها التي ظهرت في الأندلس هي مذاهب واردة من بلاد المشرق وقد انتشرت في الأندلس عن طريق الرحالة والوافدين، ومع ذلك فإن السلطة الحاكمة في الأندلس تبنت مذهباً واحداً فقط، وحاربت المذاهب الأخرى في البلاد، فكانت السلطة تسيطر على عقول الشعب بالقوة والإجبار وليس باللين والعطف، فالإكراه بالعقيدة لا يستمر، لأنه يعود أدراجاً بمجرد إن تراج القوة والتشدد أو بالغفلة عنها في بعض الأحيان.

- (١) ابن رسلان، شرح سنن أبي داود، ج٦، ص٦٨٠.
- (٢) ابن السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج، ج٢، ص٧٢.
- (٣) السامرائي وآخرون، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ص١١٢.
- (٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٦، ص٥٤١، ص٥٥٤.
- (٥) أسد بن عبد الرحمن: من أهل البيرة، سمع عن محكول والأوزاعي، تولى القضاء في مدينته في أمانة عبد الرحمن الداخل، كان حياً بعد سنة (١٥٠/٧٦٧م). ينظر: ابن يونس، تاريخ ابن يونس، ج٢، ص٣٥؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج١، ص٩٠.
- (٦) صعصعة بن سلام الشامي: أبو عبد الله، قدم من بلاد الشام إلى بلاد الأندلس، وأقام فيها مفتياً برواياته عن الأوزاعي وغيره من فقهاء بلاد المشرق، كما كان إمام صلاة في قرطبة، اختلف في تاريخ وفاته، للسنوات بين سنة (١٨٠/٧٩٦م)، و(١٩٢/٨٠٧م). ينظر: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج١، ص٢٤٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج١١، ص١٩٠.
- (٧) للتفاصيل عن نصائح الأوزاعي للسلطات الحاكمة ينظر: الشيخ، عبد الستار، الإمام الأوزاعي شيخ الإسلام وإمام أهل الشام، ص٩٧، ص١١٧-١١٨.
- (٨) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج٦، ص١٣٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٩، ص٤٩٣.
- (٩) صالح بن علي: جده لأبيه الصحابي عبد الله بن العباس، وهو عم أبو جعفر المنصور، فولاه على بلاد الشام، وجعله قائداً للجند لمحاربة الروم على حدودها، توفي سنة (١٥١/٧٦٨م) أو سنة (١٥٢/٧٦٩م). ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٩، ص٤٣٦-٤٣٧.
- (١٠) ويبدو إن الحديث الشريف يفتقد مصطلحات أخرى ذكرتها بعض المصادر، وعن ذلك ينظر: أبو داود، سنن أبي داود، ج٤، ص٦٥٨؛ البيهقي، السنن الصغير، ج٤، ص١٠.
- (١١) ابن سلام، الأموال، ص٢٢٠؛ ابن زنجويه، الأموال، ص٤١٨.
- (١٢) تذكرة الحفاظ، ج١، ص١٣٧.
- (١٣) سعيد بن عبد العزيز: من قبيلة تنوخ، وهو فقيه شامي، سمع عن عدد من الفقهاء وسمع منه آخرون، توفي سنة (١٦٧/٧٨٣م). ينظر: أبو زرعة الدمشقي، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٢٧٣؛ للتفاصيل عن رواياته وفقهه ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٧، ص١٣٩-١٤٣.
- (١٤) أبو زرعة الدمشقي، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، ص٣٦١؛ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج٢، ص٢٧٣.
- (١٥) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج١١، ص٣١٧، ص٣٣٢.
- (١٦) عن فقه مالك بن أنس وممن روى عنهم وتلاميذه وممن سمع منه ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ج١١، ص٣١٧-٣٣٢؛ وعن تفاصيل المذهب المالكي وخصائصه وانتشاره ينظر: المامي، المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته خصائصه وسماته، ص٢٣-٥٣٧.
- (١٧) يحيى بن يحيى الليثي: أصله من بربير مسمودة، دخل والده مع جيش طارق بن زياد، غادر الأندلس مرتين لطلب العلم في بلاد المشرق، سمع من مالك بن أنس وغيره، توفي في الأندلس في سنة (٢٣٣/٨٤٧م) أو سنة (٢٣٤/٨٤٨م). ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج٣، ص٣٧٩-٣٨١، ص٣٩٣.

- (١٨) تاريخ الإسلام، ج ٩، ص ٤٩٨.
- (١٩) المقري، نفع الطيب، ج ٣، ص ٢٣٠.
- (٢٠) محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن، الملقب بالنفس الزكية، علوي من ذرية الإمام الحسن بن علي (رضي الله عنه)، وصف بالقوة والشجاعة، وكان صواماً قواماً، استشهد سنة (٤٥٠هـ/٧٦٢م). ينظر: الحميري، الحور العين، ص ١٥٦؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ٥، ص ١٢٩-١٣٠.
- (٢١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٧، ص ٥٦٠؛ أبو الفرج الأصبهاني، مقاتل الطالبين، ص ٢٤٩.
- (٢٢) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ٥، ص ١٣٠.
- (٢٣) باشا، موسوعة مرآة الحرمين الشريفين وجزيرة العرب، ج ٤، ص ٧٣٨-٧٤٢.
- (٢٤) ابن قتيبة الدينوري، المعارف، ص ٤٩٩؛ القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٢، ص ١٣٠.
- (٢٥) نصر الله، مبالغة الروايات في دور عبد الرحمن الداخل، ص ١٦٢.
- (٢٦) سبط ابن الجوزي، مرآة الزمان، ج ١٢، ص ٤٣٨.
- (٢٧) قرطبة: قرطبة: قاعدة بلاد الأندلس، وهي من المدن الواقعة في وسط البلاد، منها إلى اشبيلية ثمانون ميلاً، ومنها إلى مالقة مائة ميل، ولها ربح وجامع في المدينة ولها أسواق وتعد جنة الأندلس. ينظر: ابن حوقل، صورة الأرض، ج ١، ص ١١١؛ الإدريسي، نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ج ٢، ص ٥٧٤.
- (٢٨) المقري، نفع الطيب، ج ٣، ص ٢٣٠.
- (٢٩) شبطون: أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن اللخمي، من أهل قرطبة، سمع من مالك بن أنس وغيره وروى عنهم، كان عالماً، زاهداً، توفي سنة (٢٠٤هـ/٨١٩م). ينظر: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ١٨٢-١٨٣.
- (٣٠) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ١٨٣؛ القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٣، ص ٣٩٢.
- (٣١) الشكعة، الأئمة الأربعة، ج ٢، ص ١٢٦-١٢٩.
- (٣٢) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ١١، ص ٣٢٧.
- (٣٣) ابن الأثير، جامع الأصول، ج ١٢، ص ٥١٣؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٢١، ص ١٢٤.
- (٣٤) البيهقي، مناقب الشافعي، ج ١، ص ١١٢.
- (٣٥) البيهقي، مناقب الشافعي، ج ١، ص ١١٢؛ للتفاصيل ينظر: الفراء، مضامين الفكر السياسي عند الإمام الشافعي، ص ٦٥٧-٦٥٩.
- (٣٦) الفراء، مضامين الفكر السياسي عند الإمام الشافعي، ص ٦٦١.
- (٣٧) ابن أبي حاتم، آداب الشافعي ومناقبه، ص ٢٢٢.
- (٣٨) قاسم بن محمد: جده قاسم بن محمد بن سيار، من أهل قرطبة، رحل إلى بلاد المشرق لطلب العلم، سمع عدداً من الفقهاء، وتعلم الفقه الشافعي ومال إليه وعاد إلى الأندلس، ونقل علمه ومذهبه إلى أسماع تلامذته، توفي سنة (٢٧٧هـ/٨٩٠م). ينظر: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٣٩٧-٣٩٩.
- (٣٩) عبيد الله بن عمر: من أهل بغداد، تفقه على مذهب الشافعي، ورحل إلى الأندلس، فعمل فيها بالفقه على مذهبه وتعليم تلاميذه عليه، توفي بقرطبة سنة (٣٦٠هـ/٩٧٠م). ينظر: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٢٩٥-٢٩٧.
- (٤٠) ابن صلى الله: أحمد بن عبد الوهاب بن يونس، من فقهاء قرطبة، يميل إلى الشافعية، بصيراً عالماً حسن النظر، اختلف في تاريخ وفاته بين سنة (٣٧٠هـ/٩٨٠م) أو سنة (٣٩٩هـ/١٠٠٨م). ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٥٩-٦٠.

- (٤١) ابن أبي بردة: محمد بن أحمد بن إبراهيم البغدادي، يكنى بأبي الطيب، سمع من فقهاء بغداد، وكان على المذهب الشافعي، توفي في سنة (٣٧٠هـ/٩٨٠م). ينظر: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ١١٥-١١٦.
- (٤٢) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ١١٦.
- (٤٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٣، ص ٩٧، ص ١٠٢؛ ابن الغزي، ديوان الإسلام، ج ٢، ص ٢٦٠-٢٦١.
- (٤٤) عبد الله بن محمد بن القاسم: أحد فقهاء الأندلس، رحل إلى العراق وسمع من فقهاءه ومال إلى مذهب داود الظاهري، توفي سنة (٢٧٢هـ/٨٨٥م). ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٠، ص ٣٨١.
- (٤٥) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٠، ص ٣٨١.
- (٤٦) سير أعلام النبلاء، ج ١٨، ص ١٨٦.
- (٤٧) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، إمام القراء في المدينة المنورة، وهو أصفهاني الأصل، توفي سنة (١٥٩هـ/٧٧٥م) أو (١٦٩هـ/٧٨٥م). ينظر: أبو نعيم الأصبهاني، أخبار أصبهان، ج ٢، ص ٣٠١؛ الواسطي، الكنز في القراءات العشر، ج ١، ص ١٢٠-١٢١.
- (٤٨) مذهب يعوّد في تسميته إلى أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، وهو أحد أئمة المذاهب الفقهية التي يُعتد بها، أجبره المنصور على تولي القضاء إلا إنه أبى فحبسه حتى مات من شدة التعذيب في السجن سنة (١٥٠هـ/٧٦٧م). ينظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٩، ص ٣٠٥-٣٠٦، ص ٣١١.
- (٤٩) من معنى الاعتزال، ويعني اعتزالهم عن المذاهب الأخرى بأرائهم واجتهاداتهم، وكان رئيسهم واصل بن عطاء الغزال الذي اعتزل في زاوية من مسجد البصرة مع عدد من مؤيديه. ينظر: البغدادي، الفرق بين الفرق، ص ١٥.
- (٥٠) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ص ٢٣٦؛ وللتفاصيل عن انتشار المذاهب الفقهية وعلاقة السلطات الأندلسية الحاكمة بها راجع: عبود، العلاقة بين السلطة الدينية والسلطة السياسية في الأندلس، ص ٩٨ وما يليها.

## المصادر والمراجع

### أولاً: المصادر

- ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م).
- ١— الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٧م.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٠٦هـ/١٢٠٩م).
- ٢— جامع الأصول، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط وبشير عيون، ط ١، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٩-١٩٧٢م.
- الإدريسي، محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني (ت ٥٦٠هـ/١١٦٤م).
- ٣— نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ط ١، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله (ت ٤٢٩هـ/١٠٣٧م).
- ٤— الفرق بين الفرق، ط ٢، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٧م.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن موسى (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م).
- ٥— السنن الصغير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط ١، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، ١٩٨٩م.

- ٦- مناقب الشافعي، تحقيق: أحمد صقر، ط١، دار التراث، القاهرة، ١٩٧٠م.
- ٧- ابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي (ت ٣٢٧/٥٩٣٨م).
- ٧- آداب الشافعي ومناقبه، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣م.
- ٨- الحميري، نشوان بن سعيد (ت ٥٧٣/١١٧٧م).
- ٨- الحور العين، تحقيق: كمال مصطفى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٤٨م.
- ٩- ابن حوقل، أبو القاسم البغدادي الموصلية (توفي حوالي سنة ٣٦٧/٩٧٧م).
- ٩- صورة الأرض، دار صادر، أفسس ليدن، بيروت، ١٩٣٨م.
- ١٠- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (٤٦٣/١٠٧٠م).
- ١٠- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت.
- ١١- أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي (٢٧٥/٨٨٨م).
- ١١- سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، ط١، دار الرسالة العالمية، دم، ٢٠٠٩م.
- ١٢- الذهبي، أحمد بن محمد بن عثمان (ت ٣٤٧/١٠٧٤٨م).
- ١٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، ط٢، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣م.
- ١٣- تذكرة الحفاظ، تحقيق: زكريا عميرات، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
- ١٤- سير أعلام النبلاء، ط١، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- ١٥- ابن رسلان، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي (٤٤٠/١٠٤٤م).
- ١- شرح سنن أبي داود، تحقيق: خالد الرباط وآخرون، ط١، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ٢٠١٦م.
- ١- أبو زرعة الدمشقي، شيخ الشباب عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان (٢٨١/٨٩٤م).
- ١٥- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية، دمشق، د.ت.
- ١٦- ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخراساني (٢٥١/٨٦٥م).
- ١٦- الأموال، تحقيق: شاكر ذيب فياض، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ١٩٨٦م.
- ١٧- سبط ابن الجوزي، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزوغلي بن عبد الله (ت ٦٥٤/١٢٥٦م).
- ١٧- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق: محمد بركات وآخرون، ط١، دار الرسالة العالمية، سوريا، ٢٠١٣م.

- ابن السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (٥٧٧١/١٣٦٩م).
- ١٨— الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق: أحمد جمال الزمزمي ونور الدين عبد الجبار صغيري، ط١، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٤م.
- ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (٥٢٤/٨٣٨م).
- ١٩— الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (٥٧٦٤/١٣٦٢م).
- ٢٠— الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ٢٠٠٠م.
- الطبري، محمد بن جرير (٥٣١٠/٩٢٢م).
- ٢١— تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعارف، مصر، ١٩٦٧م.
- ابن الغزي، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (١١٦٧/١٧٥٣م).
- ٢٢— ديوان الإسلام، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.
- أبو الفرج الأصبهاني، علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم (٣٥٦/٩٦٦م).
- ٢٣— مقاتل الطالبين، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- ابن الفرضي، أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف (٤٠٣/١٠١٢م).
- ٢٤— تاريخ علماء الأندلس، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٨م.
- القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤/١١٤٩م).
- ٢٥— ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: عبد القادر الصحراوي، ط١، مطبعة فضالة، المغرب، ١٩٧٠م.
- ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم (٢٧٦/٨٨٩م).
- ٢٦— المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢م.
- المقدسي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (٣٨٠هـ/٩٩٠م).
- ٢٧— أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٩٩١م.
- المقرئ، شهاب الدين أحمد بن محمد التلمساني (١٠٤١/١٦٣١م).
- ٢٨— نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٩٠م.
- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (٤٣٠/١٠٣٨م).
- ٢٩— تاريخ أصبهان (أخبار أصبهان)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠م.
- ٣٠— حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٧٤م.

- الواسطي، نجم الدين أبو محمد عبد الله بن عبد المؤمن بن عبد الوجيه بن عبد الله بن علي (١٣٤٠/٥٧٤١م).  
٣١—الكنز في القراءات العشر، تحقيق: خالد المشهداني، ط١، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٤م.  
—ابن يونس، أبو سعيد، عبد الرحمن بن أحمد (٩٥٨/٥٣٤٧م).  
٣٢—تاريخ ابن يونس، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.

#### ثانياً: المراجع

- باشا، صبري أيوب.  
٣٣—موسوعة مرآة الحرمين الشريفين وجزيرة العرب، ترجمه من اللغة التركية: ماجدة مخلوف وحسين مجيب المصري وعبد العزيز عوض، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ٢٠٠٤م.  
—السامرائي، خليل إبراهيم وآخرون.  
٣٤—تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ط١، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ٢٠٠٠م.  
—الشكعة، مصطفى.  
٣٥—الأئمة الأربعة، ط٣، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٩١م.  
—الشيخ، عبد الستار.  
٣٦—الإمام الأوزاعي شيخ الإسلام وإمام أهل الشام، ط١، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٦م.  
عبود، أنسام غضبان.  
٣٧—العلاقة بين السلطة الدينية والسلطة السياسية في الأندلس حتى نهاية الدولة العامرية (١٣٨-٥٣٩٩/٧٥٥-١٠٠٨م)، جامعة البصرة، كلية الآداب، د.ت.  
—الفراء، عبد الناصر قاسم.  
٣٨—مضامين الفكر السياسي عند الإمام الشافعي، مؤتمر الإمام الشافعي، جامعة القدس المفتوحة، د.ت.  
—المامي، محمد المختار محمد.  
٣٩—المذهب المالكي مدارسه ومؤلفاته خصائصه وسماته، ط١، مركز زايد للتراث والتاريخ، ٢٠٠٢م.  
—نصر الله، علي صدام.  
٤٠—مبالغة الروايات في دور عبد الرحمن الداخل في تأسيس الإمارة الأموية بالأندلس، مجلة أبحاث البصرة للعلوم الإنسانية، العدد ٦، المجلد ٤٢، لسنة ٢٠١٧م—١٤٣٩هـ.